

الفصل الثالث

الطفولة في الإسلام

obeikandi.com

الفصل الثالث

الطفولة في الإسلام

مدخل:

وإذا كانت هذه المبادئ قد تبناها العالم، من خلال أحدث المنظمات التي أنشأها في تاريخه البشري المعاصر، وإذا كان الحديث يكثر حولها على أساس أنها تمثل نقلة حضارية واهتمت دول العالم - أخيراً - بالطفل والطفولة، فإن المسلمين لهم أن يدلّوا على العالم كله من خلال ما جاء به دينهم الإسلامي العظيم منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان.

«لقد عدل الإسلام النظرة القديمة في التفرقة بين البنين والبنات، ونادى بحبهما ورعايتهما على السواء، فهذا نبينا محمد، صلى الله عليه وسلم، حين كان يزور الأنصار فيحيط به الصبيان يدعو لهم، ويمسح رؤوسهم ويسلم عليهم. وقد قال الرسول، صلى الله عليه وسلم، يوماً للأقرع ابن حابس، الذي افتخر بأن له عشرة من البنين لم يقبل واحدا منهم: «ماذا أملك لك أن نزع الله تعالى من قلبك الرحمة». كما ينص صلى الله عليه وسلم في أحاديث عديدة على ضرورة اهتمام الوالدين بالأولاد وتربيتهم، وأن خير ما يورث والد لولده تأديبا وتهذيبا حسنا^(١).

(١) محمد أحمد حمدون، مرجع سابق، ص ٩١.

وفي هذا المجال نقرأ لواحد من الباحثين قوله: «إذا كانت هذه التحولات (قيام الاتحاد الدولي للطفولة عام ١٩٣٢م لحماية حقوق الطفل، وإنشاء منظمة اليونسيف لرعاية الأطفال في العالم، وظهور ميثاق حقوق الطفل الذي صدر عن الأمم المتحدة عام ١٩٥٩م، وتحديد عام ١٩٧٩م عاماً دولياً للطفل) في تربية الطفل قد جاءت نتيجة الوعي الحضاري والتقدم العلمي في دول الغرب، وهي ثمرة لم تنضج إلا في عصرنا الحاضر، إلا أن الطفولة في المجتمعات الإسلامية - ومنذ أربعة عشر قرناً - قد نعمت بفضل الإسلام فيما جاء به من تشريعات وتكاليف وأساليب كرمت الطفل، وأسعدت حياته، وأخرجته إلى مجتمع الرجال إنساناً سوياً.

لقد وجد المسلمون في كتاب الله كثيراً من المعاني الأولية والتعاليم الربانية، كما وجدوا في السنة المطهرة توضيحات شافية، ونماذج عملية، كلها تتصل بالحياة الاجتماعية التي ينشأ فيها الطفل ويحيا ويتشكل، ابتداء من اختيار الزوجة الصالحة، وتكوين الأسرة الطيبة، ومروراً بإنجاب الأطفال وحسن تنشئتهم، وانتهاء بتأديبهم وتعليمهم حتى يبلغوا الحلم ويصبحوا من الراشدين الذين يعرفون كيف ينهضون بمسؤولياتهم في الحياة^(١).

وينتقل «قمبر» ليوضح أثر القرآن الكريم، وسنة النبي، صلي الله عليه وسلم، في فكر علماء المسلمين الذين أضاءوا طريق العلم ومهدوا للحضارة الإسلامية الرائعة، فيقول: «واستطاع نفر من المسلمين، الفلاسفة،

(١) محمود قمبر: تربية طفل ما قبل المدرسة في التراث الإسلامي، ضمن (رياض الأطفال في الوطن العربي.. الواقع والطموح، خطة تربية الطفل العربي)، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس ١٤٠٦-١٩٨٦، ص ٤٢.

والفقهاء والمربين، أن يبلوروا عدداً من المبادئ الرئيسية التي اشتقوها من هذه المعاني الأولية، والمثل التوجيهية التي حفل بها الكتاب والسنة، وخلعوا عليها من ثقافتهم الواسعة. . دينيا وعلميا وحضاريا روحاً علمية تلتقي فيها تعاليم الإسلام، وعلوم الأوائل، وحضارات المتمدنين، واجتهادات المفكرين. . وهكذا قامت نظرية تربوية إسلامية هادية إلى أصول وممارسات العمل التربوي في تنشئة الصغار. ولم تكن هذه النظرية في الواقع نظرية مكتوبة اصطلاحاً عليها المربون، وصاغوها في مواد معقدة ومحددة، وخرجت بها كتب علمية أو تفسيرية، واشتغلت بها هيئات تربوية تعمل على تأصيلها أو تطويرها، فالنظرية بهذا المعنى مفهوم حديث، ولكن النظرية الإسلامية كانت تمثل جملة الأفكار المتناسكة التي زكاها الدين والعقل والخبرة الإنسانية. . وقد شاعت في المجتمع الإسلامي، وكانت سند الأعراف والتقاليد، ومصدر التوجيه الفكري والعملي في تربية الأولاد^(١).

إن هذا اللين في معاملة الأطفال، واللفظ في الاقتراب من مشاعرهم وأحاسيسهم كان من صفات المسلمين الذين وعوا الدرس وتعلموه من رسول البشرية، محمد بن عبد الله، صلى الله عليه وسلم، حين وجدوه يعامل الأطفال من حوله، سواء من أهله، أو من غيرهم، بأسلوب لم يعتده العرب من قبل.

لقد وجدوه، صلى الله عليه وسلم، يطيل ركوعه - أو لعله سجوده - بشكل غير عادي، وفسر لهم فوراً سبب ذلك بأن واحداً من أحفاده. .

(١) المرجع السابق، ص ٤٢.

الحسن أو الحسين بن علي بن أبي طالب من فاطمة الزهراء، رضي الله عنهما، كان قد احتمله الرسول، صلى الله عليه وسلم، على ظهره، والطفل يلهو ويلعب، وليس في ذهنه أن سيد الخلق أجمعين يقود المسلمين في صلاتهم بين يدي الخالق جل وعلا، ولكنه صلى الله عليه وسلم استن لهم سنة يُعمل بها إلى يوم القيامة، سنة تتعلق بالرقعة والرحمة والرأفة في التعامل مع الأطفال حتى وهو قائم يصلي بين يدي جبار السموات والأرض، فياله من نبي، ويا لهذا الدين العظيم من دين!!

يقول العقاد في معرض حديثه وسرده لعبقریات الرسول المصطفى، صلى الله عليه وسلم أنه كان «أرحم الناس بالصبيان والعيال» . . وأنه كان إذا قدم من سفر تُلقِي بصبيان أهل بيته^(١).

والمتمعن في العبارة التي أوردها العقاد، رحمه الله، المعروف بانتقائه للألفاظ واختياره للعبارات يفهم أن الصبيان والأطفال من أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم هم الذين كانوا يهرعون إليه عند عودته من سفره، ومعروف أن الأطفال يعيشون على الفطرة، وأنهم يتصرفون ويسلكون بطبيعتهم . . . دون تصنع أو افتعال . ومن هنا فإن اندفاعهم نحو الغائب العائد من السفر الحبيب إلى نفوسهم يبين ويوضح مدى عمق الصلة التي كانت تربطهم به، وتقربهم إليه، صلى الله عليه وسلم، رغم مشاغله الهائلة في أمور الدعوة والتبليغ ورعاية شؤون المسلمين؛ لأن كل ذلك ما كان ليصرفه عن متابعتهم ومداعتهم ورعايتهم، بل والسؤال عن أحوالهم وعما

(١) عباس محمود العقاد، عبقرية محمد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٦٩م، ص ٢٥.

يشغل بالهم . . حتى إنه كان يواسي في موت طائر يلهو به أخو خادمه»^(١) .

ولنقرأ معاً قصة حزن النبي العظيم على فقدان ولده إبراهيم ؛ لأنه يبين مكانة الأطفال في نفس سيد الخلق أجمعين ، ومعلم البشرية إلى يوم الدين ، يقول العقاد واصفاً حال الرسول العظيم وحال من حوله في ذلك اليوم الحزين . . يوم فقد إبراهيم . . الطفل : «وكأنني بمحمد كان يومئذ أقرب إلى قلوب الخالفين من بعده مما كان مع الجالسين حوله ، ومع أقرب الناس إليه .

كان أقرب الناس إليه زوجاته أمهات المؤمنين . وكن يحبينه غاية ما يحب النساء الأزواج ، ولكن حبهن إياه لم يكن في هذا الموقف من المقربات العاطفات ، لأنه حب أثار غيرتهن من أم الوليد المأمول ، فاحتجب من عطفهن بمقدار تلك الغيرة وبمقدار ذلك الحب . ولا لوم عليهن فيما طبع عليه الإنسان وفيما لا يقصدنه ولا يقدرن عليه .

وكان أقرب الناس إليه أصحابه الخاشعون بين يديه ، وكان إكبارهم سيد الأنبياء ينسيهم أنه أب من الآباء ، بل إنه أب أرحم من سائر الآباء . . ظنوا أن النبي لا يحزن ، كما ظن قوم أن الشجاع لا يخاف الموت ولا يحب الحياة ، وأن الكريم لا يعرف قيمة المال .

لكن القلب الذي لا يعرف قيمة المال لا فضل له في الكرم ، والقلب الذي لا يخاف الموت لا فضل له في الشجاعة ، والقلب الذي لا يحزن لا فضل له في الصبر . إنما الفضل في الحزن والغلبة عليه ، وفي الخوف والسمو عليه ، وفي معرفة المال والإيثار عليه .

(١) المرجع السابق : ص ١٢٣ .

(*) يمكن لمن أراد الاستزادة في هذا الموضوع أن يعود لكتاب محمد عبده يمانى ، علموا أولادكم محبة رسول الله ، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، جدة ، ط ٤ ، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م .

وفضل النبي، صلى الله عليه وسلم، في نبوته، وفي أبوته.. أنه حزن وبكى، وتلك هي الصلة بينه وبين قلب الإنسان، وبينه وبين الناس، وأي نبي تنقطع بينه وبين القلب الإنساني صلة كهذه الصلة التي تجمع أشتات القلوب^(١)؟!..

وينتقل العقاد لقمة العاطفة الإنسانية حين يحدثنا عن مشاعر النبي العظيم وأحاسيسه، صلى الله عليه وسلم، يوم وفاة ابنه الطفل إبراهيم، فيقول:

«روى أسامة بن زيد أن زينب بنت النبي أرسلت إليه: «أن ابنتي قد حصرت فاشهدنا». فأرسل إليها عليه السلام يقول: «إن لله ما أخذ وما أعطى، وكل شيء عنده مسمى، فلتحتسب ولتصبر». فأرسلت تقسم عليه، فقام النبي، صلى الله عليه وسلم، وقمنا فرفع الصبي في حجر النبي ونفسه تققع، ففاضت عينا النبي، صلى الله عليه وسلم، فقال له سعد: ما هذا يا رسول الله؟! قال: هذه رحمة وضعها الله في قلوب من شاء من عباده، ولا يرحم الله من عباده إلا الرحماء».

ما هذا يا رسول الله..؟!..

هذا رسول الله في أصدق ما تكون عليه رسالة الرسل: في الرحمة، وفي الآصرة الإنسانية، وغير هذا لن يكون.

ومحمد قد اتقى رؤية طفل يموت لابنته، وهو كهل غير يائس من العقب، فكيف يكون حزنه على فلذة كبده إبراهيم وهو بعده ذاهب الرجاء في الأبناء؟!..

(١) المرجع السابق، ص ص ١٨٦-١٨٧.

لقد كان حزنه لموته بمقدار فرحه بمولده، وكان فرحه بمولده بمقدار أمله فيه واشتياقه إليه .

وإن العطف الإنساني كله ليتجه إلى تلك النفس الزكية وهي تتوسع فرحاً بالوليد المأمول . . خلق الأب المتهلل شعر وليده، وتصدق بزنته فضة على المساكين، وذلك هو التوسع الذي وسعه رجل كان أقدر الرجال على وجه البسيطة غير مستثنى فيها رؤساء ولا ملوك .

جاء بأقصى ما عنده من الفرح، وأقصى ما عنده من التوسعة، ولو شاء لقد كان وزن الوليد كله درا وجواهر بعض ما يستطيع في ذلك اليوم الأغر الميمون .

وبمقدار هذا الفرح الطهور يوم الاستقبال كان الحزن الوجيع يوم الوداع . خرج الرجل الذي اضطلع بأعباء الدنيا ومن فيها وهو لا يضطلع بحمل قدميه، خرج يتوكأ على صديق عطوف إلى حيث يحمل الوليد آخر مرة في حجره الأبوي قبل أن يودعه حجر التراب، وكان يستقبل الجبل بوجهه فقال : يا جبل لو كان بك مثل ما بي لهدك، ولكن إنا لله وإنا إليه راجعون .

إي والله !! إنها لإحدى الفواقر التي يحملها اللحم والدم، ولا تحملها صخور الجبال . . وصرخ أسامة حين بكى رسول الله، فنهاه صلى الله عليه وسلم قائلاً : «البكاء من الرحمة . . والصراخ من الشيطان» .

حزن كما ينبغي له أن يحزن . . أما الحزن الذي لا ينبغي له فهو الصراخ الذي نهى عنه، وهو أن تنكسف الشمس يوم موت إبراهيم فيحسب المسلمون أنها انكسفت لموته، ويقول الأب الذي انكسفت الشمس حقاً في عينيه : «كلا إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا تخسفان لموت أحد ولا لحياته» !!

أو تخسفان ولكن في أكباد المحزونين ، وليس في كبد السماء^(١) .

هل هناك تكريم للطفولة في أي دين آخر ، أو في أية ثقافة أخرى يقترب من هذا التكريم الذي حفلت به من نبي الإسلام العظيم ، ذلك المرسل رحمة وهداية للعالمين . . ؟؟ ضحك ومداعبة واهتمام في الحياة ، وحزن أليم وتوديع حزين في فراق ونهاية ، إذا كان النبي هو أسوة المؤمنين وقدوتهم ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ فإن الوضع العادي هو أن يكون ما حدث من الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، هو النموذج الذي يعم بلاد المسلمين أجمعين على مر العصور والأزمان حتى تقوم الساعة .

(١) المرجع السابق ، ص ص ١٨٨-١٨٩ .

حقوق الطفل في الإسلام

كانت الصفحات الماضية عن معاملة الأطفال في الإسلام، وعن الجوانب العاطفية التي تربط الآباء بأبنائهم، ولسنا في حاجة لمقارنة حال العرب قبل الإسلام بحالهم بعده في هذا المجال، ويكفي فقط أن نذكر بما كان يحدث من كثيرين منهم في حق بناتهم، وهو عملية وأدهن، أي دفنهن في التراب وهن أحياء، ونصوص القرآن تكفيها، وهي خير دليل وشاهد على هذا الفعل الشنيع، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ٥٨ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ٥٩﴾ (النحل ٥٨-٥٩) ويقول عز وجل أيضاً: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ٨ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ٩﴾ (التكوير ٨-٩). ولعلنا بعد هذا المدخل نتقل لنعالج حقوق الطفل في الإسلام، بشيء يسير من التفصيل حتى تتضح مدى العناية التي أولاها ديننا العظيم للطفل.

أولاً: اختيار الزوجة:

ويأتي هذا الحق في مقدمة تلك الحقوق لأنه يعتني بالطفل قبل أن يوجد، ويهتم بالرعاية البشري الذي سيحمله، والصدر الحنون الذي سيرضعه، والنفس الطاهرة التي ستعنى به طيلة فترة طفولته، وربما خلال فترة مراهقته وشبابه كذلك، ونعني بها الأم، فلقد قال الرسول، صلى الله عليه وسلم: «تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس».

إن حسن اختيار الأم والتحقيق فيه يرجع، على وجه اليقين، للأثر الذي تتركه الوراثة من الأم إلى الولد أو البنت؛ وذلك «لأن للوراثة دوراً مهماً جداً في ما يعبر إليه المولود في المستقبل، فإن بعض الدراسات أثبتت أن النباهة والامتياز تستند إلى خصائص وراثية، كما نقل باحارث عن المليجي في النمو النفسي^(١) .

كما أن علماء «الجينات» يرون أن للوراثة قوة عجيبة تفرض نفسها على المولود، وهذا الاعتقاد ساق بعضهم إلى القول بأن الحصول على أفراد ممتازين لا يعود إلى التعليم، بل يعود إلى العمل على تحسين النسل، فالطفل يرث من والديه بعض المميزات والسمات الجسمية، وبعض الاتجاهات العقلية، ويكاد يجمع علماء الأخلاق على أن الوراثة مع البيئة هما العاملان الأساسيان في تكوين الأخلاق، لهذا جاءت الشريعة الإسلامية بالأمر بحسن اختيار الزوجة، ووضعت للآباء من الرجال أوصاف الزوجة الصالحة التي فيها: الدين، النسب، السن، الجمال (مع التوسط في طلبه وعدم التطرف)، والتفرغ (لتدبير البيت ورعاية الأولاد)^(٢) .

وحول هذا المعنى يوضح سويد «أن خير ما تنكح عليه المرأة دينها وصلاحها وتقواها وإنابتها إلى ربها تبارك وتعالى، مثل هذه تقرر العين بها، وتؤتمن على نفسها ومال زوجها، وتربية أولادهما، كي تغذيهم بالإيمان مع الطعام، وتصب فيهم أحسن المبادئ مع اللبن، وتسمعهم من ذكر الله تعالى، ومن الصلاة على نبيه، صلى الله عليه وسلم، ما يشربهم التقوى،

(١) عدنان حسن صالح باحارث: مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة، دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة، ١٤١٢هـ-١٩٩٦م، ص ١٥.

(٢) المرجع السابق، ص ص ٣٥-٤٠.

ويركز فيهم حب الإسلام إلى أن يموتوا، والمرء يشيب على ما شب عليه، وإن صفات الوالدين تنحدر إلى الأولاد.

وكثيراً ما تظهر ملكة التقوى في الولد تبعاً لأبويه أو لأحدهما، أو للعم أو الخال، وقد ورد الإرشاد النبوي منبهاً إلى هذا فيما رواه ابن عدى وابن عساكر، عن عائشة رضي الله عنها، عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «تخيروا لنطفكم فإن النساء يلدن أشباه إخوانهن وأخواتهن».

وروى الدارقطني عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اختاروا لنطفكم المواضع الصالحة»^(١).

ومن حق الزوج أن يبتغي الثقافة في زوجته؛ لأن الثقافة تعينها على تدبير المنزل، وتربية الولد تربية صالحة، وللمرأة أن تتعلم ما تشاء من العلوم بالطريقة التي تلائم كمالها. إن قيام المرأة بالعملية التربوية لأطفالها وأولادها، وقيامها على خدمة زوجها يرقىها إلى أعلى الدرجات، ويضعها في مصاف النساء العظيمات، وعملها هذا يعدل جهاد الرجل في المعركة، وصلاة الجمعة في المساجد. روى مسلم في صحيحه أن أسماء بنت يزيد بن السكن، رضي الله عنها، أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله إني رسول من ورائي في جماعة نساء المسلمين كلهن يقلن بقولي وعلى مثل رأيي: إن الله بعثك إلى الرجال والنساء، فأمن بك واتبعناك، ونحن معشر النساء، مقصورات مخدرات، قواعد بيوت، وإن الرجال فضلوا بالجمعات وشهود الجنائز والجهاد، وإذا خرجوا للجهاد حفظنا لهم أموالهم، وربينا أولادهم، أفنشاركهم في الأجر يا رسول الله؟ فالتفت

(١) محمد نور سويد: منهج التربية النبوية للطفل، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة الثالثة،

رسول الله، صلى الله عليه وسلم، إلى أصحابه فقال: هل سمعتم مقالة امرأة أحسن سؤالاً عن دينها من هذه؟

فقالوا: بلى يا رسول الله. فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم، انصرفي يا أسماء وأعلمي من وراءك من النساء أن حسن تبعل إحداكن لزوجها، وطلبها لمرضاته، واتباعها لموافقتها يعدل كل ما ذكرت^(١).

بل إن الماوردي يعتبر اختيار الزوجة من حق الولد على أبيه، اقتباساً من قول عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، فيقول: فمن أول حق الولد أن ينتقي أمه، ويتخير قبل الاستيلاد منهن الجميلة الشريفة الديانة العفيفة العاقلة لأمرها المرضية في أخلاقها، المجربة بحسن العقل، وكماله، المواتية لزوجها في أحوالها^(٢).

ثانياً: مراعاة الجنين وحمايته في بطن أمه:

وعلى عادة الدين الإسلامي العظيم الذي لم يترك صغيرة ولا كبيرة ﴿ما فرطنا في الكتاب من شيء﴾، سواء جاء ذلك نصاً صريحاً في القرآن الكريم، أو شرحاً وافياً في سنة الرسول العملية أو القولية أو التقريرية، صلى الله عليه وسلم، نجد أن الإسلام قد وصل في عنايته بطفل المستقبل وهو بعد ما زال غيباً (أي الطفل) ونجده قد اهتم به وهو بعد جنيناً في رحم أمه...!! واعتبر ذلك حقاً من حقوقه يقوم به الوالد وتقوم به الأم على السواء.

يقول باحارث إن واجب الوالد أن يعتني بزوجته في فترة حملها عناية زائدة؛ لأنها تكون في حالة تحتاج لمن يهتم بها ولن يعتني بطرفها، فهي

(١) المرجع السابق، ص ص ٣٠-٣١.

(٢) المرجع السابق، ص ٣١.

جسديا متعبة من جراء حملها، ونفسيا هي كذلك متعبة من التفكير في القادم الجديد، بل إنها تمر في حالات متقلبة من الحزن والفرح «لذا وجب على الأب مضاعفة صبره وجهده معاً بأن يجنبها كل ما يمكن أن يسوقها إلى الانفعال والضيق، إذ إن الانفعالات الحادة، والتوترات العصبية والنفسية للأمم يمكن أن تنتقل إلى الجنين، فقد ثبت ذلك علمياً، كما يقول باحارث نقلاً عن أمين رويحة في «ولدت هذا الكائن المجهول» . . كذلك فإن بعض المختصين قد أشاروا في هذا الجانب إلى أن ما يظهر على المولود من انفعالات الخوف والغضب والكسل وغيرها هو نتيجة للانفعالات والعوامل النفسية أثناء الحمل^(١)، ولعل كل هذه الأمور هي التي دعت عبد الباقي إلى التأكيد على أن الأم الحامل «تحتاج إلى قدر كبير من المساندة الانفعالية»^(٢) وبالتأكيد فإن أقرب الناس إليها، والذي يمكنه أن يعطيها هذه المساعدة الانفعالية هو الزوج، أو هو ما ينبغي أن يكون عليه.

«لقد اهتم الإسلام بتكوين الطفل، وعني بمستقبله حتى وهو جنين، حيث حرم الإسلام إسقاط الجنين بعد نفخ الروح فيه، ويعاقب من يسقطه بدفع الدية الشرعية، وتسمى «الغرة». وقد حكم الله عز وجل على القاتل بالخسران والسفه والضلال، فقال سبحانه :

﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ (١٤٠)﴾ (الأنعام-١٤٠).

(١) عدنان حسن صالح باحارث، مرجع سابق، ص ٥٢.

(٢) زيدان عبد الباقي، الأسرة والطفولة، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، ص ١٠٤.

وقال سبحانه : ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ (٣١) (الإسراء - ٣١). هذا وقد هيأ التشريع الإسلامي للجنين كل سبل الرعاية والعناية ، وهيأ من حوله للحفاظ على هذه الحقوق ، يقول تعالى :

﴿وَإِنْ كُنْ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ . (الطلاق - ٦)

ورعاية من الدين الإسلامي للجنين نجد أن الحق سبحانه وتعالى وضع عن الحبلَى الفرائض والقربات إذا كان في هذه الطاعات أضرار للجنين أو الطفل بعد الولادة ، فوضع عن الحبلَى والمرضع الصوم - ولو كان صوم فريضة - إن كان ذلك يؤذي الجنين أو الطفل أو الأم ، وجعل قضاءه بعد زوال السبب ، ويبين المصطفى ، عليه السلام ، ضرورة الاختيار الصحيح للزوجة الصالحة ، حرصاً على مستقبل الطفل ونشأته ، فيقول عليه السلام : «تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس» . فهل هناك حرص على مستقبل الطفل وحياته أعظم من هذا التوجيه النبوي الراشد»^(١) ؟

هذا ولقد نص الرسول المصطفى ، صلى الله عليه وسلم ، في بعض أحاديثه على هذا المعنى فقال : «إن الله وضع عن المسافر شطر الصلاة ، والصوم عن المسافر والمرضع والحبلَى»^(٢) (رواه أبو داود والترمذي والنسائي) . ويبين لنا حسين بعداً آخر في رافة الإسلام ورحمته بالأم الحامل ، حرصاً على جنينها ، حتى ولو ارتكبت جرماً فإنه يؤجل إقامة الحد

(١) صابر عبد الدائم : أدب الطفولة . . رؤية مستقبلية ، مجلة الفيصل ، العدد ١٩٨ ، ذي الحجة

١٤١٣ هـ - يونية ١٩٩٣ م ، ص ٦١ .

(٢) يوسف بن عبد الله العريفي : آداب استقبال المولود في الإسلام ، دار الوطن للنشر ، الرياض ،

١٤١٢ هـ ، ص ٢٤ .

عليها، حتى تضع المولود. إن الإسلام «يأمر ولي الأمر برعاية ظروف الأم الحامل وشؤونها وتقدير حالتها النفسية، فالإحسان إلى الأم الحامل واجب حتى لو ارتكبت جنائية و جريمة في حق المجتمع ، وعلى ولي الأمر تأجيل عقابها وحسابها حتى لا يؤثر ذلك على الجنين. ودليلنا أن الرسول، عليه الصلاة والسلام، أمر ولي المرأة التي جاءتته حبلى من الزنى أن يرفق بها^(١) .

وتبين لنا إحدى الباحثات جانباً آخر من جوانب الاهتمام بالجنين «فقد طالب الشرع الأم أن تتناول الأطعمة الغنية بالفيتامينات والعناصر الغذائية اللازمة لتكوين الجنين وحمايته، واكتمال نموه، كما نبه الشارع الأم إلى عدم تعاطي الحبوب أو اللجوء إلى الوسائل التي تؤدي إلى إسقاط الجنين، ولقد أوجب لذلك عقوبة ألا وهي عتق رقبة وإعطاء أبيه غرة، ويتضح لنا ذلك من حديث رسول الله، صلى الله عليه وسلم عن المغيرة أنه قال في امرأة شربت دواء فأسقطت: «تعتق رقبة وتعطي أباه غرة».

بل إن الشارع أثبت أهلية الجنين، غير أنها أهلية ناقصة، فأثبت حقه في الإرث إن خرج إلى الدنيا، وقد اتفق الفقهاء على ذلك، على أن يوقف توزيع التركة قبل الولادة لحين ولادته حتى يتضح أهو ذكر أم أنثى، وهل هو مفرد أم متعدد، وذلك فيما إذا لم يكن معه وارث أصلاً، أو معه وارث محجوب به^(٢) .

(١) عبد الرزاق حسين: الإسلام والطفل، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض،

١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م، ص ١٨ .

(٢) خيرية حسين طه صابر: دور الأم في تربية الطفل المسلم، دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة،

١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، ص ص ٥٥ - ٥٦ .

ثالثاً: أول ما يسمع للطفل :

يستحب من الوالد أن يؤذن في أذن طفله اليمنى ، وأن يسمعه الإقامة في اليسرى ، وذلك حتى يكون الأذان والإقامة أول ما يسمع الطفل في هذه الحياة الدنيا . إن في ذلك رمزاً إلى المهمة التي جاء بها إلى الوجود ، وهي عبادة الله ، وتلبية النداء إلى العبادة ، وقد فعل الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، ذلك للحسن بن علي رضي الله عنه ^(١) .

وحول هذا المعنى يقول باحارث : «يستحب حين الولادة أن يقوم الوالد بالأذان في أذن المولود اليمنى ، ويقيم في اليسرى ، وذلك ليكون أول شيء يصل إلى المولود من أمور الحياة بعد الهواء هو التوحيد المنافي للشرك ، فلا ينبغي إهمال هذه السنة المباركة محتجين بأن الطفل لا يعي ذلك لصغر سنه ، فإن واعية الطفل تحفظ نبرات وتقطيعات الأذان إلى جانب أن الشيطان الذي يحضر عادة ولادة المولود يهرب من سماع الأذان ، كما ورد ذلك في السنة ، ولو لم يكن في هذا العمل كله سوى الاقتداء بالرسول الأعظم ، عليه الصلاة والسلام ، لكفانا ذلك حجة للقيام بها ؛ فقد أورد الحاكم في المستدرک عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه ، رضي الله عنه ، قال : رأيت رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، أذن في أذن الحسين حين ولدته فاطمة رضي الله عنها ، وبهذه السنة يحفظ المولود عند أول خروجه إلى الحياة من الشيطان ، ويقع في نفسه التوحيد الموافق للفطرة المركوزة فيه أصلاً فيكون ذلك خيراً له عند كبره وبلوغه بإذن الله تعالى ^(٢) .

ويؤكد العريفي على قضية «تخزين» الأذان في الذاكرة السمعية للوليد ، وأن ذلك مثبت علمياً فيقول : «ما شرع الإسلام شيئاً إلا وله حكمة

(١) عبد المجيد صالح ، حقوق الطفل المسلم بين الشريعة والقانون ، ضمن بحوث «ندوة ثقافة الطفل المسلم» التي عقدتها المنظمة الإسلامية للتربية والثقافة والعلوم (البحرين ٢٩-٣١ يناير ١٩٩٠م) ، ص ١٣ .

(٢) عدنان حسن صالح باحارث ، مرجع سابق ، ص ص ٥٣-٥٤ ،

وفوائده، علمها من علمها، وجهلها من جهلها... تبدأ حاسة السمع وظيفتها حين يكون الطفل جنيناً في بطن أمه، وقد تبين حديثاً أن الجنين يملك مع ذلك ذاكرة سمعية، وبولادته يكون مهيباً لاستقبال ما يتلقاه من رسائل، لتذهب إلى ذاكرته السمعية، فتحفظ فيها وتخزن، ولهذا شرع الإسلام أن تكون أول رسالة تطرق سمع المولود كلمات الأذان الخالدة، وسوف يصل تأثير هذه الرسالة (وهي الأذان) إلى المولود، وإن لم يع محتواها ومضمونها. يقول ابن القيم: لا يستنكر وصول أثر التأذين إلى قلب المولود وعقله، وتأثره به، وإن لم يشعر^(١).

ومن هذه المقدمة يمكننا فهم بعض ما في هذه الشريعة من حكم وأسرار:

١- بالتأذين يكون أول ما يطرق سمع المولود كلمات الأذان المتضمنة تعظيم الله، وكلمة الشهادة التي يُدخل بها في دينه، حيث تتخذ هذه الكلمات مكانها العميق في نفسه، ليحيا عليها، ويدعو إليها ويعمل بها، إلى أن يلقي الله بها وهو عنه راض. وبذلك يلقي المولود شعار الإسلام عند خروجه إلى الحياة، كما يلقي الشهادة وقت خروجه منها.

٢- وحيث بإمكان المولود الاحتفاظ ببعض التأثيرات السمعية*، فإن في إسماعه هذا الأذان تدريباً له، وتهيئة لنفسه، كي يستجيب لهذا النداء - الذي استقر في نفسه - عندما يسمعه كبيراً.

٣- وبتطبيق هذه السنة، تكون دعوة هذا المولود إلى الله سابقة لدعوة

(١) يوسف بن عبد الله العريفي، مرجع سابق، ص ٣٠.
(*) في إحدى التجارب وضع تسجيل صوتي قريباً من بطن امرأة حامل، بعد سنة من الولادة لوحظ أن المولود يفتح عينيه، أو يتوقف عن البكاء، بمجرد سماع ذلك الصوت، فهذا أثر السماع في المرحلة الجنينية فكيف بسماع الأذان بعد الولادة!!
وكذا عرض أحد الأفلام التعليمية امرأة كانت تحدث صوتاً معيناً بالقرب من بيض أحد الطيور، وتكرر هذا مرات، فلما خرجت الأجنة وكبرت، أخذت تحدث الصوت نفسه وتأتي الطيور استجابة لهذا الصوت. فسبحان الله!!

الشيطان، كما كانت فطرة الله التي فطر الناس عليها سابقة على تغيير الشيطان لها، ونقله عنها.

٤- تؤدي كلمات الأذان إلى هروب الشيطان، كما في الحديث: «إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التأذين» (البخاري ٦٠٨ فتح، ومسلم ٣٨٩). ومن المعروف أن الشيطان يحاول الإضرار بالإنسان منذ أول نشأته، فبالأذان يسمع الشيطان من أول لحظة في حياة المولود ما يغيظه ويضعفه.

٥- كما أن في مشروعية التأذين في أذن المولود، لفئة وإشارة للأبوين إلى أن التربية التي يجب أن ينشأ عليها الأولاد هي تلك التي تؤسس على كلمة التوحيد، وهدى الإسلام والقرآن، وما سوى ذلك فهي تربيّات زائفة^(١).

رابعاً: حق الطفل في الحماية:

ما دام الإسلام قد عني بالطفل كل هذه العناية التي بدأت به حتى قبل أن يوجد على ظهر هذه الأرض، فمن المنطقي جداً أن يحيط الإسلام هذا الطفل بالعناية والحماية منذ اللحظة التي يخرج فيها إلى الحياة ويتنفس هواءها، فلقد أمر الإسلام بالحفاظ على حياة الطفل بعد الولادة، مسلماً كان أم غير مسلم، فمنه عن قتل النساء والأطفال. وقد ذكر البخاري عن ابن عمر أنه «وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فمنه رسول الله عن قتل النساء والصبيان»^(٢).

(١) المرجع السابق ص ٣١ - ٣٢.

(٢) عبد الرزاق حسين، مرجع سابق، ص ٢١.

والذي يراجع وصايا الرسول، صلى الله عليه وسلم، لأصحابه، عليهم رضوان الله، وهم في طريقهم للجهاد نجد أنه كان يركز في هذه الوصايا على عدم التعرض للشيوخ.. والنساء.. والأطفال، وما ذلك إلا لضعف أصحاب هذه الفئات في الدفاع عن أنفسهم، ومن هنا فإن المسلمين كانوا يترفعون عن قتلهم، ولا نقول عن قتالهم، وهذا هو فعل المؤمنين المجاهدين من النبلاء، وقد سار الخلفاء الراشدون، بعد ذلك على هدي النبي العظيم، والمعلم الأعظم، صلى الله عليه وسلم، فنجد أن أبا بكر، الخليفة الأول، رضي الله عنه، قد أوصى أسامة بن زيد أمير أول جيش بعد وفاة الرسول، صلى الله عليه وسلم، أوصاه وصحبه ألا يقتلوا.. شيخاً.. ولا امرأة.. ولا طفلاً.. وبألا يحرقوا شجرة أو يقطعوها، فكانوا فعلاً قمة في الحضارة والخلق، رضي الله عنهم أجمعين(*)..

خامساً: تسمية الطفل:

من حق كل طفل أن يكون له اسم يعرف به ويدل عليه، وقد عني الإسلام بذلك فطالب الرسول، صلى الله عليه وسلم، أصحابه، رضي الله عنهم أجمعين، بأن يتتقوا ويتخيروا الأسماء الطيبة لأبنائهم، وكانت سنته، عليه أفضل الصلاة والسلام، نبراصاً لهم في ذلك. ففي صحيح مسلم، من حديث سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ولد لي الليلة غلام فسميته باسم أبي إبراهيم».

(*) يمكن في هذا المجال مراجعة كتب العبريات للأستاذ عباس محمود العقاد، رحمه الله تعالى، فقد فصل في ذلك ووفى.

وقد روى أبو داود بإسناد حسن عن أبي الدرداء، رضي الله عنه، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم، فأحسنوا أسماءكم». وروى مسلم في صحيحه عن ابن عمر، رضي الله عنهما، قال : قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم : «إن أحب أسمائكم إلى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن».

وكان من سنة المصطفى، صلى الله عليه وسلم، أن يغير الأسماء ذات الدلالات الرديئة أو التي تدل على تشاؤم أو حزن. قال أبو داود : غير رسول الله، صلى الله عليه وسلم، اسم العاصي، وعزيز عتلة (الشدة والغلظة)، وشيطان، والحكم، وعذاب، وحباب، وسمى حربا سلما، وسمى المضطجع المنبعث، وبني الزينة سماهم : بني الرشد، وسمى بني مغوية : بني رشد^(١).

هذا وتقرر الشريعة أن من بين حقوق الطفل على والديه حسن اختيار الاسم الذي يدعى به بين الناس، ويميزه عن غيره من الأشخاص . . بحيث يكون اسماً ذا معنى محمود، أو صفة طيبة يرتاح لها القلب، وتطمئن لها النفس، أو اسماً يبعث على الأمل والفأل الحسن، أو اسماً يدل على الشجاعة والنشاط والهمة . . وإذا كانت الشريعة قد عنت بتسمية الطفل فحث الآباء على حسن انتقاء الأسماء فإنها قد منعت التسمية بالأسماء التي تحمل معنى التجبر والبطش والكبرياء والاستعلاء في الأرض^(٢).

ويبين لنا أحد الباحثين الأثر الاجتماعي الطيب لحسن التسمية في حياة الإنسان، فيقول إن القوانين الوضعية لم تعر هذا الأمر - تسمية المولود -

(١) عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة الثامنة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٢ م، ص ٨٣-٨٧.

(٢) محمد بن أحمد الصالح، مرجع سابق، ص ٨٩-٩٠.

اهتماماً، وكأنها لم تر فيه شيئاً ذا بال، أما التشريع الإسلامي فقد تدخل في تسمية الطفل، وندب إلى حسن اختيار اسمه، لما رآه من أثر الاسم في المسمى، ولكونه يرتبط به في حياته ومماته، ويرتبط به أبناؤه وأحفاده ونسله.

ونحن نرى ونسمع عن كثير من الحالات التي تتقدم إلى مكاتب الشؤون الصحية لتغيير أسمائها أو أسماء آبائها وأجدادها، لعدم رضاها عن هذه الأسماء، أو لخلجها من أن تنادى بها. ولهذا دعا الرسول، صلى الله عليه وسلم، إلى التخير والانتقاء والاستحسان في الأسماء، فقال: «إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم»^(١).

وإذا كان الباحث الأسبق قد عني بالأثر الاجتماعي للاسم (اسم الطفل)، فإن باحثاً آخر قد اهتم بالأثر النفسي، وتأثر الطفل نفسياً بنوع الكنية أو الاسم الذي يعطاه، فتأثر رؤيته لنفسه بذلك، فإن بعض الأطفال يعانون من أسمائهم لأنها تحمل معاني لا تعجبهم، فتأثر نفوسهم، ويتعرضون لأوقات وظروف عديدة من البؤس والتعاسة، وذلك لأن أول كلمة يتعلمها الطفل عادة، أو يحاول أن يكتبها هي اسمه، فإذا كان جميلاً انعكس ذلك عليه بهجة وسعادة، وإن كان ذميماً انعكس عليه بؤساً وشقاءً^(٢).

أما ابن القيم فيمس جانباً توقعياً مستقبلياً في حياة الطفل. . من خلال اسمه، حيث يبين أن الطفل الجميل الاسم يسلك تبعاً لاسمه، حتى يكون عند مستواه، يقول باحارث: «ويشير الإمام ابن القيم، رحمه الله، إلى أن

(١) عبد الرزاق حسين، مرجع سابق، ص ٢٥.

(٢) عدنان حسن صالح باحارث، مرجع سابق، ص ٧٥.

هناك علاقة وارتباطاً بين الاسم والمسمى ، وأن للأسماء تأثيراً على المسميات . . وبالعكس ، ويذكر ، رحمه الله ، جانباً تربوياً مهماً في اختيار الاسم ، إذ إن صاحب الاسم الحسن يحمله اسمه ، ويدفعه إلى فعل المحمود من الأفعال ، وذلك حياء من اسمه لما يتضمن من المعاني الحسنة ، ويلاحظ في العادة أن لسفلة الناس ولعليتهم أسماء تناسبهم وتوافق أحوالهم^(١) .

سادساً : حق الطفل في النسب :

من حق الطفل في الإسلام أن يكون له نسب صحيح معروف ومعلن ، لأن ثبوت نسب كل فرد إلى أبيه أدعى ألا تختلط الأنساب ويضيع الأولاد ، ولعلنا نذكر القارئ هنا بأن في الولايات المتحدة الأمريكية ملايين من الأطفال الذين لا تعرف أنسابهم ، دون أدنى مبالغة ، وقد غادر آبائهم أمهاتهم وتركوهن يواجهن مصيرهن المؤلم مع أطفالهن دون أن يعترفوا بهم ، بينما الإسلام نهى الآباء عن إنكار نسب أبنائهم ، وتوعدهم بالعقاب الشديد ، وجعله - أي النسب - حقاً لهم ، يحفظ به الأب ولده من أن ينسب إلى الغير ، وتدفع به الأم عن نفسها العار ، ولقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «أيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه ، احتجب الله عنه ، وفضحه على رؤوس الأولين والآخرين يوم القيامة» . (رواه أبو داود والنسائي ، وابن ماجه ، وابن حبان ، والحاكم ، وصححه)^(٢) .

كذلك فإن حق الطفل في النسب من أجل الحقوق وأعظمها فائدة ، فثبوت نسب الأطفال لأبائهم يورث الاستقرار في المجتمع ، ويبين الحقوق

(١) المرجع السابق .

(٢) عبد المجيد صالح : مرجع سابق ، ص ١٣ .

والواجبات، ويؤكد على الهدوء والأمان في نفس الطفل، وقد بين القرآن الكريم ذلك في قول الله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ (الأحزاب-٥) فنسبة الولد إلى أبيه تدل على أنه المختص بذلك.

هذا ويثبت النسب في الإسلام بطرق عدة، منها:

الزواج: إذا كان زواجاً صحيحاً وتوافرت فيه كافة الشروط التي اتفق عليها الفقهاء.

الإقرار: حيث أجاز الإسلام للرجل أن يعترف ويقر بينوة طفل إن كان قد أنكره في ظل ظروف اضطرتة إلى ذلك، ولذلك شروط أيضاً وضعها فقهاء المسلمين حتى لا يكون هناك تلاعب.

البينة والقرائن: إذا لم يثبت النسب بالزواج، أو الإقرار، فمن الجائز إثباته بالبينة والقرائن، كما لو ادعت الأم بذلك وأنكر عليها الزوج، فإذا دلت البينات والقرائن على صدق المرأة فإن هذا يكون طريقاً من طرق إثبات النسب.

وأخيراً فإن النسب لصاحب الفراش إذا انتفت الأدلة والقرائن، كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث المتفق عليه «الولد للفراش وللعاهر الحجر».

وليس إثبات النسب في الإسلام عملاً مزاجياً، بل هو أمر فرضه الإسلام وبينه، حتى لا يتعرض المجتمع لهزات تضعفه وتقوض أساسه، فالنسب يترتب عليه تنظيم المجتمع من حيث الحقوق والواجبات، فلا حقوق ولا واجبات تتضح إذا لم يكن هناك نسب، حيث تختلط الأمور

ويصعب تحديدها، وليس معنى قولنا هذا أن من لا نسب له يضيع أو لا يلقي الرعاية والعناية^(١).

سابعاً: حق الطفل في الملاطفة والمداعبة:

وذلك حتى يستشعر الحب والحنان ممن يحيطون به، وحتى يحس بأنه عضو محبوب وله قيمته في المجتمع الذي يعيش فيه، وكثيراً ما كان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يضم الحسن والحسين وهما صغيران ويقبلهما، ويضمهما إلى صدره الحنون، ويضعهما في حجره، ويركبهما ظهره الشريف ويقول: نعم الجمل جملكما، ونعم العدلان أنتما^(٢).

ويذكر أن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، قد سار على درب المعلم الأعظم، صلى الله عليه وسلم، في هذا الأمر، كما في جميع الأمور وكل شؤون، حياته، «فقد أبطل ولاية وال له علم أنه لا يحنو على صغاره، بل وكان يفتخر بما يفعل، فقال له «فأنت والله بالناس أقل رحمة، لا تعمل لي عملاً» • وكان هو أول من فرض للأطفال الرضع حقوقاً من بيت المال، حيث علم أن بعض الأمهات يعجلن بفطام أولادهن فقال: لا تعجلوا صبيانكم عن الطعام، فإننا نفرض لكل مولود»^(٣).

وفي تحفة المودود نقرأ للإمام ابن قيم الجوزية: «في الصحيحين من حديث أبي هريرة قال: قبل رسول الله، صلى الله عليه وسلم، الحسن ابن علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالس، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبلت أحداً منهم. فنظر إليه رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وقال: «من لا يرحم لا يرحم». وفي الصحيحين أيضاً من حديث عائشة،

(١) عبد الرزاق حسين، مرجع سابق، ص ٢٣-٢٤.

(٢) عبد الحميد صالح، مرجع سابق، ص ١٤.

(٣) المرجع السابق، ص ١٥-١٦.

رضي الله عنها، قالت: «قدم ناس من الأعراب على رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقالوا: تقبلون صبيانكم؟ فقالوا: نعم. قالوا: والله لكذا ما نقبل. فقال: «أوأم لك إن كان الله نزع من قلوبكم الرحمة؟!».

وفي المسند من حديث أم سلمة قالت: بينما رسول الله، صلى الله عليه وسلم، في بيتي يوماً، إذ قال الخادم إن فاطمة وعلياً، رضي الله عنهما، بالسدة. قالت: فقال لي: قومي فتنحي عن أهل بيتي، قالت: قمت فتنحيت في البيت قريباً، فدخل علي وفاطمة ومعهما الحسن والحسين، وهما صبيان صغيران، فأخذ الصبيين فوضعهما في حجره فقبلهما، واعتنق علياً بإحدى يديه وفاطمة باليد الأخرى، فقبل فاطمة وقبل علياً، وأغدق عليهم قميصاً سوداء، وقال: «اللهم إليك لا إلى النار، أنا وأهل بيتي»، قالت فقلت: وأنا يا رسول الله.. قال: وأنت^(١).

ويربط سويد بين مداعبة الأطفال وملاطفتهم، وأثر ذلك في البناء العاطفي لهم، ويبين كيف أن ذلك أساس متين من أسس تربية الأطفال، شريطة الاعتدال فيه وعدم الإفراط أو التفريط، يقول: «تشكل العاطفة مساحة واسعة في نفس الطفل الناشئ، وهي تكون نفسه وتبني شخصيته، فإن أخذها بشكل متوازن كان إنساناً سوياً في مستقبل حياته كلها، وإن أخذها بغير ذلك سواء بالزيادة أو النقصان تشكلت لديه عقد لا تحمد عقباها. فالزيادة تجعله مدلاً لا يقوم بتكاليف الحياة بجدة ونشاط، ونقصانها يجعله إنساناً قاسياً عنيفاً على كل من حوله، لذلك فإن البناء العاطفي له أهمية خاصة في بناء نفس الطفل وتكوينه، وهذا البناء يلعب الوالدان فيه

(١) شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحفة المودود بأحكام المولود، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، ص ١٧٥.

الدور الأكبر؛ إذ هما المصدر الأساسي لأشعة العاطفة التي تبني نفسه، وهما الركن الرشيد الذي يأوي إليه الطفل لينعم بحرارة العاطفة، ونعمة الأبوة والأمومة^(١).

روى الطبراني عن جابر، رضي الله عنه، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فدعينا إلى طعام فإذا الحسين يلعب في الطريق مع صبيان فأسرع النبي، صلى الله عليه وسلم، أمام القوم، ثم بسط يده فجعل يفرها هنا وهناك فيضاحكه رسول الله، صلى الله عليه وسلم، حتى أخذه فجعل إحدى يديه في ذقنه والأخرى بين رأسه وأذنيه، ثم اعتنقه وقبله، ثم قال: حسين مني وأنا منه، أحب الله من أحبه، الحسن والحسين سبطان من الأسباط^(٢). (رواه البخاري في الأدب والترمذي وابن ماجه والحاكم).

وأخرج البخاري ومسلم والترمذي وأبو داود عن أنس، رضي الله عنه، قال: «كان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أحسن الناس خلقاً، وكان لي أخ يقال له: أبو عمير - وهو فطيم - كان إذا جاءنا قال: يا أبا عمير ما فعل النغير لنغر كان يلعب به».

وفي رواية لأحمد، عن أنس، رضي الله عنه، أن النبي، صلى الله عليه وسلم، كان يدخل على أم سليم ولها ابن من أبي طلحة يكنى أبا عميرة حزينا فقالوا: مات نغره الذي كان يلعب به، قال: فجعل يقول: «أبا عمير ما فعل النغير؟!»^(٣).

ثامناً: حق الطفل في الرضاعة الطبيعية:

وقد ضمن هذا الحق بالنص الصريح في القرآن الكريم؛ حيث يقول الحق

(١) محمد نور سويد، مرجع سابق، ص ١٧٩.

(٢) المرجع السابق، ص ١٨١.

(٣) المرجع السابق، ص ١٨٢.

جل وعلا: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ (البقرة - ٢٣٣). وقد أثبتت الدراسات الحديثة أن للرضاعة أثراً كبيراً في تربية المولود وأخلاقياته . . ولا يجب استبدال الرضاع الصناعي بالطبيعي لأن اللبن الصناعي لا يعطي القيمة الغذائية الكاملة التي يحتاج إليها الرضيع ، ولأن له تأثيراً على العواطف والطباع^(١).

وللطفل على والديه حق حضانته ورعايته في مراحل طفولته الأولى ، وهذا الحق تقوم به الأم ، وكذا الأب ، أو كلاهما معاً حسب حالة الأسرة والعلاقات فيها ، وقد وردت أمور كثيرة في تراثنا الإسلامي العظيم بخصوص ذلك ، وهي تحدد بدقة متى تكون الحضانة للأم لولدها ، ومتى تكون للوالد .

يقول الصالح : «والله تعالى يمد المرأة إذا ولدت باللبن الكافي لتغذية المولود ، وأودع في قلبها من الشفقة والحنان ما يحملها على المواظبة على إرضاعه وعدم التقزز منه ، ومع هذا فقد أوجب الله تعالى على المرأة إرضاع الطفل ، ولم يتركها فيه لفطرتها وعاطفتها التي قد تفسدها الخلافات الزوجية ، فيقع الضرر على هذا الصغير .

إن الله تعالى يفرض للمولود على أمه أن ترضعه حولين كاملين ؛ لأنه سبحانه وتعالى يعلم أن هذه المدة هي المثلى من جميع الوجوه الصحية والنفسية للطفل ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ . . وثبتت البحوث الطبية اليوم أن مدة عامين ضرورية لنمو الطفل نمواً سليماً من الناحيتين البدنية والنفسية . . ولكن نعمة الله على الجماعة المسلمة لم تنتظر بهم حتى يعلموا هذا من تجاربهم ، فالرصيد الإنساني من ذخيرة الطفولة لم يكن ليترك

(١) عبد المجيد صالح ، مرجع سابق ، ص ١٩ .

ضحية للجهل كل هذا الأمد الطويل ، والله رحيم بعباده ، وبخاصة هؤلاء الصغار الضعاف المحتاجون للعطف والرعاية» ، كما يقول الشهيد سيد قطب ، عليه رحمة الله ، في ظلال القرآن^(١) .

ومما يدل على عناية الشريعة بغذاء الطفل أن منحت المرضع الحق في الإفطار في رمضان . . كما أوجبت عليها تناول الغذاء الذي يؤدي إلى إدرار اللبن الذي يحفظ حياة الطفل ويحصل به نموه . وعلى هذا فقد ذهب فريق من الفقهاء إلى أن الرضاع واجب على الأم ديانة وقضاء . ومعنى وجوبه ديانة ، أنها تأثم فيما بينها وبين الله إن تركت إرضاع ولدها من غير عذر مسوغ لذلك ، وتجبر الأم على إرضاع ولدها قضاء عند الضرورة إن كان الولد لا يقبل إلا ثديها ، أو لم توجد مرضع سواها ، أو كان الأب والولد في عسرة لا يستطيعان دفع أجره امرأة ترضعه ، ففي هذه الأحوال تجبر الأم قضاء على الإرضاع ؛ لأنها إن لم تجبر تعرض الولد للهلاك^(٢) .

وفي الإسلام نجد أن الوالدين مسؤولان مسؤولية كاملة عن الوليد الرضيع «ومسؤولية الأم القيام بحضانتها وإمداده باللبن . ومسؤولية الأب إمدادها بالغذاء والكساء لتمكن من رعايته ، وكل منهما يؤدي واجبه في حدود طاقته ، محافظة على مصلحة الرضيع ، الموكل إليها رعايته ، والمفروض عليهما حمايته»^(٣) .

ومن الأمور التطبيقية الرائعة في الإسلام ، والتي تدل على بعد نظر الحاكم ، وعلى شدة إحساسه بمسؤوليته تجاه أفراد الرعية المسلمة ، بما فيهم

(١) محمد بن أحمد الصالح ، الطفل في الشريعة الإسلامية . . نشأته - حياته - حقوقه التي كفلها الإسلام ، بدون ناشر ، طبع بالرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣ هـ ص ٤٨ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) المرجع السابق .

الأطفال ما فعله الخليفة العظيم عمر بن الخطاب في هذا المجال ، فلقد «قرر عطاءً للأطفال من بيت المال ، يبدأ بعد الفطام ، ولما علم أن الأمهات تسارع إلى فطام أطفالهن استعجالاً لهذا العطاء ، أفزعه ذلك ، وأقضى مضجعه ، وحرمه النوم ، ولم يكد المصلون يتبينون صوته في القراءة من شدة تأثره وبكائه ، فسارع بعد الصلاة بإصدار قراره بأن العطاء لكل طفل من حين ولادته ، وما ذلك إلا للحفاظ على الطفولة وحمايتها ، وإقناع الأمهات باستمرارهن في الإرضاع ، ولم يكن ، رضي الله عنه ، يفزع بتعجيل العطاء للمولود فحسب ، ولكنه كان يفزعه بكاء الصبي في جوف الليل حينما كان يسمعه ، وهو يتفقد أحوال الأمة ، فيسارع إلى إيقاظ الأم لطفلها ترفقا به^(١) .

تاسعاً : حق الطفل في الحقيقة :

وقد يقول قائل هذا هو الأب يذبح شاتين للمولود الولد ، وشاة للمولودة البنت ، يتصدق بهما ويطعم نفسه وأسرته وأصدقاءه ، فماذا يفيد الطفل الوليد من كل ذلك وهو غير قادر على الأكل بعد؟ وكيف نقول بأن ذلك حق من حقوقه . . ؟

وتأتينا الإجابة من روح الدين الإسلامي ، «فالشريعة الإسلامية وهي تولي عنايتها بالطفل تدعو إلى بذل المال تعبيراً عن الابتهاج بمقدم الطفل ، فتدعو إلى تقديم الفدى عنه^(٢) .

ولعل الفائدة من الحقيقة أنها قربان يتقرب به عن المولود في أول أوقات

(١) المرجع السابق ، ص ص ٨٦-٨٧ .

(٢) المرجع السابق ، ص ص ٩٥-٩٦ .

خروجه إلى الدنيا . . فالمولود ينتفع بذلك غاية الانتفاع . . كما ينتفع بالدعاء له والإحرام عنه في الحج»^(١) .

«وفي العقيقة» سر بديع موروث عن نداء إسماعيل (عليه السلام) بالكبش الذي ذبح عنه وفداه الله به ، فصار سنة في أولاده أن يفدى أحدهم عند ولادته بذبح يذبح عنه ، وقد يكون هذا حرزاً من ضرر الشيطان ، كما يقول صاحب تحفة المودود في أحكام المولود .^(٢) .

ولما كانت العقيقة بهذه الأهمية بالنسبة للمولود ، فإن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، لم يكتف بالحث عليها ، بل فعل ذلك بنفسه في أبنائه الحسن والحسين . قالت عائشة ، رضي الله عنها ، عق رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، عن الحسن والحسين ، رضي الله عنهما ، يوم السابع ، وسماهما وأمر أن يماط عن رؤوسهما الأذى»^(٣) (أي يحلق الشعر الذي ولد به) .

هذا ويورد علوان الحكمة التشريعية من العقيقة وفوائدها فهي :

- قربان يتقرب منها المولود إلى الله في أول لحظة يستنشق فيها نسائم الحياة .
- فدية يفدى بها المولود من المصائب والآفات ، كما فدى الله إسماعيل ، عليه السلام ، بالذبح العظيم .
- فكاك لرهان المولود في الشفاعة لوالديه .
- إظهار للفرح والسرور بإقامة شرائع الإسلام ، وبخروج نسمة مؤمنة ، يكاثر بها رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، الأم يوم القيامة .
- تمتين لروابط الألفة والمحبة بين أبناء المجتمع ، لاجتماعهم على موائد

(١) المرجع السابق ، ص ٩٧ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٩٧ .

(٣) المرجع السابق .

الطعام، ابتهاجاً بقدوم المولود الجديد.

- إرفاد موارد التكافل الاجتماعي برفد جديد، يحقق في الأمة مبادئ العدالة الاجتماعية، ويمحو من المجتمع ظواهر الفقر والحرمان والفاقة^(١).

عاشراً: حق الطفل في التعليم:

وهو من أهم الحقوق التي اهتم بها ديننا الإسلامي العظيم، فليس هناك دين آخر اهتم بتعليم المؤمنين به، كما اهتم الدين الإسلامي العظيم، ويكفي أن أول لفظ في القرآن، كتاب الإسلام العظيم، هي كلمة «اقرأ».

هذا ولقد أعطى الإسلام كل طفل الحق في أن يتأدب ويتعلم، وهذا الحق واجب ينهض به الآباء ويسألون عنه أمام الله والولاة والناس. ولقد فسر العلماء الوقاية في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ بأنها تعني حسن تربية الأولاد. ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «حق الولد على الوالد أن يعلمه الكتابة والسباحة وألا يرزقه إلا طيباً»^(٢).

ولم يفرق الإسلام - قرآنًا وسنة - بين الذكور والإناث في حق التربية والتأديب. يقول الرسول، صلى الله عليه وسلم: «من كانت له أنثى فلم يئدها ولم يهنها، ولم يؤثر ولده عليها أدخله الله الجنة»، ويقول أيضاً: «من ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كن له ستراً من النار».

وهكذا تحولت الأسر في الإسلام إلى مؤسسات تربوية أولية، فإذا تعدى الأطفال مرحلة التنشئة الأسرية لزم تعليمهم علوم الدين والثقافة،

(١) عبد الله ناصح علون، مرجع سابق، ص ١٠٧.

(٢) محمود قمبر، مرجع سابق، ص ٥٦.

ولم يترك الإسلام هذا الحق ضائعاً أو عرضة للتقصير، أو مسألة للتطوع، بل اتفق معظم الفقهاء على ما يشبه الإلزام في التعليم، فابن مسعود كان يرى أنه لا بد من معلم يؤجر لتعليم أولاد المسلمين حتى لا يصبح الناس أميين، فالتربية - كما يقول الجاحظ - ضرورة لإخراج الناس «من حد الطفولة والجهل إلى حد البلوغ والاعتدال والصحة وتمام الأداة» ولهذا أوجب القابسي «تعليم الصبي من مال أبيه، أو أحد أقاربه، أو من مال أحد المحسنين، أو يعلمه المعلم احتساباً، إذ المهم عنده ألا يترك طفل بدون تعليم، وكان من أنصار استخدام المعلمين بأجر، مبرراً ذلك بقوله: «لو اعتمد الناس على التطوع لضاع كثير من الصبيان، ولما تعلم القرآن كثير من الناس، وهذا ما يؤدي إلى فقدان القرآن، وترك أبناء المسلمين للجهالة»^(١).

وبين حسين أثر المجتمع في تربية الطفل وتعليمه، ومن خلال حديث الرسول صلى الله عليه وسلم؛ حيث يولد الطفل على الفطرة، ولكن المجتمع هو الذي يغير من هذه الفطرة بتأثيره على الطفل، ولو ترك الطفل على فطرته لنشأ مسلماً، وفي ذلك يقول الرسول الكريم، صلى الله عليه وسلم: «كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه».

ويكاد «چون دبوي» فيلسوف التربية الأمريكي ينقل رأي الرسول، عليه الصلاة والسلام، حرفياً عن تأثير المجتمع فيقول: «إنني أعتقد أن حياة الطفل الاجتماعية هي النقطة التي يتركز حولها ويرتبط بها كل ما يتصل بتكوين الطفل ونموه، فحياته الاجتماعية هي التي تخلق الوحدة والتربية اللاشعورية، وهي أساس لجميع مجهوداته وتحصيله.

(١) المرجع السابق.

ولهذا الأثر الفعال الذي يحدثه المجتمع والبيئة في تكوين عادات الطفل وأفكاره حمل الإسلام المجتمع ضرورة تربية الطفل وتوجيهه التوجيه السليم . ولا شك أن هذا الحرص ينبع من كون الأطفال اللبنة الأولى ، وهم أسس المجتمع ودعامته ومستقبله ، فإن صلحوا صلح المجتمع ونأى عن الشر ، وإن فسدوا فسد وسقط في مستنقع الرذيلة والفساد والخور والضعف والانحلال^(١) .

وبعد أن يفصل الكاتب السابق في منهج الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، المنهج التربوي التعليمي للأطفال ، وبعد أن يبين أسسه المتمثلة في : المساواة في التعليم - إلزامية التعليم - التوجيه التربوي والتعليمي - مراعاة العمر الزمني والعقلي - الثواب والعقاب ، بعد كل ذلك ينتقل إلى التربية الجسدية ، وبعد أن كانت النقاط السابقة خاصة بالتربية العقلية ، يبين التوازن في التربية الذي جاء به الإسلام حتى لا يطغى جانب على جانب ، وحتى لا يحدث خلل واضطراب في شخصية الطفل المسلم ، ثم إنه يعرض بعد ذلك للتربية النفسية حيث ترويض النفس على الأدب ضرورة ، فالله عز وجل يقول : ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا (٧) فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا (٨) قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا (٩) وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا (١٠)﴾ (الشمس ٧ - ١٠) . . من كل هذا نرى أن المنهج التربوي الإسلامي أراد تنشئة الشخصية المتكاملة للطفل عن طريق رعايته وتزويده بالعلم النافع ، والقوة الجسدية ، والصحة النفسية ، والتوافق الاجتماعي^(٢) .

ويؤكد باحارث على قضية التعليم والتأديب ، بالنسبة للطفل الصغير ؛

(١) عبد الرازق حسين ، مرجع سابق ، ص ٣٦ .

(٢) المرجع السابق ، ص ص ٣٨ - ٥٧ .

لأن الطفل يتعلم في سنواته الأولى أكثر بكثير مما يتصوره الآباء، فإن العادات يمكن أن يكتسبها بسهولة كلما كانت سنه أصغر، فإن ٩٠٪ من العملية التربوية تتم في السنوات الخمس الأولى، وذلك كما نقل عن بعض من كتبوا في هذا المجال (المختار عمر، أنور محمد الشرقاوي، محمد طالب الرديك)^(١)، وإننا إذا كنا نوافق على أهمية التعليم والتربية في سني حياة الطفل الأولى فإن قضية قياس الكم من التربية الذي يتحصل عليه الطفل وإيصاله إلى ٩٠٪ هذه فيها نظر، خاصة وقد جعلت جميع دول العالم سن التعليم الابتدائي (الإلزامي في بعض الدول) تبدأ من السادسة، ولا يعقل أن يكون كل ما يتم من العمليات التربوية التي تتدخل فيها المدرسة لا يزيد على ١٠٪!!..!!

إن توجيه الطفل يبدأ منذ نعومة أظفاره منذ الفطام، فلا مجال للأب أن يسوف أو يؤخر مسألة التعليم إلى أن يكبر الولد. ومن هذا المنطلق المهم جاءت السنة النبوية المطهرة بالتوجيهات للآباء بأن يلتفتوا إلى أبنائهم، وأن يحسنوا تعليمهم وتأديبهم، فقد روي عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «لأن يودب الرجل ولده خير من أن يتصدق بصاع»، كما قال أيضاً: «ما نحل والد ولداً من نحل أفضل من أدب حسن». رواه الترمذي^(٢).

وقد جاء التحذير لمن فرط في هذه المهمة العظيمة، وأهمل تربيته، فقد قيل: «أول من يتعلق بالرجل زوجته وأولاده فيوقفونه بين يدي الله عز وجل، فيقولون: يا ربنا خذ لنا حقنا من هذا الرجل، فإنه لم يعلمنا أمور

(١) عدنان حسن باحارث، مرجع سابق، ص ٨١.

(٢) المرجع السابق، ص ٨٢.

ديننا . لهذا كان واجباً على الأب أن يكون عالماً بأمور الدين ، محيطاً بالحلال والحرام ، وبأساليب التربية ، ومبادئ الأخلاق وقواعد الشريعة ، فإن لم يكن عالماً بها وجب عليه تعلم ما لا يعذر بجهله من أمور الدين ، وذلك ليعبد الله على علم ويقين ، وأن يعلم أولاده أمور دينهم ، وما أوجبه الله عليهم من الأوامر والنواهي ، والحلال والحرام ، فإن لم يفعل ذلك وأهمل فإن تربيته لأبنائه سوف تكون منحرفة ، وبالتالي ينحرف الأطفال ، ويكونون عبثاً على المجتمع إذا كبروا ، ومن المعروف أن التربية الخاطئة تعد أهم العوامل صلة بالجرائم . كما يقول الشرقاوي وينقل عنه باحارث^(١) .

ويؤكد صاحب «أحكام الطفل» على أن الأطفال أغلى ذخيرة على وجه الأرض ، وهم عدة المستقبل ، فقد حثت شريعة الإسلام على العناية بهم ، وحسن تربيتهم وتأديبهم ، والرفق بهم والعطف عليهم .

وقد حرص المسلمون منذ فجر الإسلام على تربية أولادهم بتعويدهم على القيام بالعبادات المفروضة ، وطبعهم على الصفات الحميدة من الصدق والبر والصلة والبعد عن السوء ، وهم بذلك يستنقذون أنفسهم وأهلهم من العذاب^(٢) .

وقد قال الغزالي ، رحمه الله ، في (الإحياء) : «بيان الطريق في رياضة الصبيان في أول نشوئهم ووجه تأديبهم وتحسين أخلاقهم : اعلم أن الطريق في رياضة الصبيان من أهم الأمور وأوكدها ، والصبي أمانة عند والديه ، وقلبه الطاهر جوهره نفيسة ساذجة خالية من كل نقش وصورة ، وهو قابل

(١) المرجع السابق .

(٢) أحمد العيسوي : أحكام الطفل ، دار النهضة للنشر والتوزيع ، الرياض ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م ،

لكل ما نقش ، ومائل إلى كل ما يمال به إليه ، فإن عود الخير وعلمه نشأ عليه ، وسعد في الدنيا والآخرة ، وشاركه في ثوابه أبواه ، وكل معلم له ومؤدب ، وإن عود الشر ، وأهمل إهمال البهائم شقي وهلك ، وكان الوزر في رقبة القيم عليه والوالي له ^(١) .

(١) المرجع السابق ، ص ٣٠٧